كتب أن يمكن الأمير فلان الدين فلان من التوجه صحبة فلان البريدي بالأبواب الشريفة أو أحد النقباء بالباب الشريف ليوصله إلى المكان الفلاني ويحمل على كذا وكذا فرسا من خيل البريد المنصور إن كان قد رسم له بشيء من خيل البريد ويحمل البريدي على كذا من خيل البريد المنصور أو ويحمل النقيب على فرس واحد من خيل الكراء من ولاية إلى ولاية على العادة في ذلك ويمكن البريدي إن كان بريديا أو النقيب إن كان نقيبا من العود إلى الباب الشريف .

ثم يكمل بنسبة ما تقدم .

وإذا فرغ من صورته كتب بعد ذلك إن شاء ا تعالى ثم التاريخ والمستند على العادة .

قال في التثقيف والمستند في أوراق الطريق أحد ثلاثة أمور إما خط كاتب السر وهو الغالب .

أو رسالة الدوادار وهو كثير أيضا .

أو إشارة نائب السلطان إن كان ثم نائب وهو نادر .

فإن كان بخط كاتب السر كتب على الهامش من الجانب الأيمن سطر واحد يكون آخره يقابل السطر الأول الذي هو رسم بالأمر الشريف وهو حسب المرسوم الشريف .

وكذا إن كان بإشارة النائب كتب سطران على الهامش المذكور آخرهما أيضا يقابل أول السطر الأول بالإشارة العالية كما تقدم في الكلام على المستندات في المقالة الثانية .

قال وفي هاتين لا يكتب في ذيلهما بعد التاريخ سوى الحسبلة لا غير .

وإن كان برسالة الدوادار كتب على الهامش حسب المرسوم الشريف فقط وكتب تحت